

تأجيل مهلة تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية بسبب تداعيات فيروس كوفيد-19 منح ثلاثة أشهر إضافية من تاريخ الاستحقاق الأساسي

نظراً للظروف الاقتصادية والعالمية الناتجة عن تبعات تفشي الوباء العالمي (كوفيد - 19)، أعلنت المملكة العربية السعودية في 20 مارس 2020 عن بعض الإجراءات الاستثنائية لدعم دافعي الضرائب/المكلفين المسجلين من حيث تأجيل تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة وسداد المبالغ المستحقة خلال فترة المبادرة (من 18 مارس إلى 30 يونيو). وتهدف هذه المبادرة إلى دعم الأعمال في التعامل مع إدارة التدفقات النقدية خلال الأشهر القليلة المقبلة.

وعليه، يكون تاريخ الاستحقاق الجديد ثلاثة أشهر من تاريخ الاستحقاق الأساسي (على سبيل المثال، بالنسبة للإقرارات الشهرية لضريبة القيمة المضافة المستحقة في 31 مارس، يكون تاريخ الاستحقاق الجديد 30 يونيو. أما بالنسبة إلى الإقرارات الربع سنوية لضريبة القيمة المضافة والمستحقة في 30 أبريل، يكون تاريخ الاستحقاق الجديد 31 يوليو). إضافة إلى ذلك، سيتم الإعفاء من الغرامات الناتجة عن التأخر في تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة وسداد المبالغ المرتبطة بها. وعلى الرغم مما تقدم، إلا أنه لن يتم تأجيل الغرامات الناشئة عن مراجعة الإقرارات الضريبية والتقييمات الضريبية قبل تاريخ إطلاق المبادرة، مع العلم أنه سيتم تأجيل الغرامات المفروضة خلال فترة المبادرة إلى 30 يونيو.

إضافة إلى ما تقدم، ستقبل الهيئة العامة للزكاة والدخل الطلبات المقدمة من المكلفين/دافعي الضرائب بسداد الضريبة بموجب أقساط خلال فترة المبادرة، دون الحاجة إلى تقديم دفعة مقدمة. كما ستقوم الهيئة العامة للزكاة والدخل بتعجيل دفع طلبات الاسترداد إلى المكلفين/دافعي الضرائب المتقدمين بطلبات استرداد وفقاً للأنظمة المختلفة وذلك حتى 30 يونيو 2020.

وإذ تتضمن تفاصيل المبادرة التي أطلقتها الهيئة العامة للزكاة والدخل والمتعلقة بضريبة القيمة المضافة القيام بتأجيل الآتي:

- مبالغ ضريبة القيمة المضافة المسددة من قبل المكلفين/دافعي الضرائب المسجلين إلى الهيئة العامة للجمارك على الواردات المرتبطة بأنشطتهم الاقتصادية، والسماح لهم بسدادها من خلال إقرار ضريبة القيمة المضافة للفترة المتعلقة بالاستيراد.
- تنفيذ الإجراءات لإيقاف الخدمات والحجز على الأموال خلال فترة المبادرة.
- غرامات التأخير في سداد الأقساط خلال فترة المبادرة.
- فرض غرامات على المسجلين/دافعي الضرائب بموجب تعديل الإقرارات خلال فترة المبادرة.
- غرامة عدم تعاون المكلف/دافع الضريبة وغرامة المراجعة خلال فترة المبادرة.
- المتطلبات المرتبطة بطلب تقديم ضمانات بنكية إلى الهيئة العامة للزكاة والدخل؛ و
- تأجيل تحصيل الرسوم الجمركية على الواردات لمدة ثلاثين يوماً مقابل تقديم ضمان بنكي للأشهر الثلاثة القادمة.

ومما لا شك فيه أنّ هذه المبادرة ستلقى الترحيب من مجتمع المكلفين/دافعي الضرائب. وتماشياً مع الإجراءات المتبعة من قبل العديد من حكومات مجموعة العشرين الأخرى، فقد ارتأت الهيئة العامة للزكاة والدخل تطبيق بعض التدابير الاحترازية من أجل مساعدة القطاع الخاص خلال هذه الفترة الحرجة. وعلى الرغم من أنه سيُصار إلى إصدار المزيد من التفاصيل المتعلقة بتقديم الاعتراضات والطعون في الأيام المقبلة، إلا أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار أنّ هذه الآلية قيد التعليق في الوقت الحالي.